

شرح أصول الكافي

[405] والغرض منه تسفيه القوم وتقريعهم وتوبيخهم لعبادة من لا يسمع ولا ينطق ولا يقدر على أن يخبر عن نفسه بشئ. (وقال يوسف (عليه السلام) إرادة الإصلاح) كان المراد إرادة الإصلاح بينه وبين إخوته في حبس أخيه بنيامين عنده وإلزامهم على ذلك بحيث لا يكون لهم محل منازعة فيه ولم يتيسر له ذلك إلا بأمرين أحدهما نسبة السرقة إليه، وثانيهما التمسك بحكم آل يعقوب في السارق وهو استرقاق السارق سنة، وكان حكم مصر أن يضرب السارق ويغرم ما سرق فلم يتمكن من أخذ أخيه في دين الملك فلذلك أمر فتيانه بأن يدسوا الصاع في رحل أخيه وأن ينسبوا السرقة إليه وأن يستفتوا في جزاء السارق منهم فقالوا جزاؤه من وجد في رحله فهو جزاؤه أي أخذ السارق نفسه هو جزاؤه لا غير، فلما فتشوا وجدوا الصاع في رحل أخيه فأخذوا برقبته وحكموا برقبته ولم يبق لإخوته محل منازعة في حبسه إلا أن قالوا على سبيل التضرع أو الالتماس * (فخذ أحدا مكانه إنا نراك من المحسنين) * فردهم بقوله * (معاذ الله أن نأخذ إلا من وجدنا متاعنا عنده إنا إذا لظالمون) * قيل: أراد أنا إذا أخذنا غيره لظالمون في مذهبكم لأن استعباد غير من وجد الصاع في رحله ظلم عندكم أو أراد أن الله أمرني وأوحى إلي أن آخذ بنيامين فلو أخذت غيره كنت عاملا بخلاف الوحي. وللعلماء فيه أيضا وجوه آخر: الأول أن ذلك النداء لم يكن بأمره بل نادوا من عند أنفسهم لأنهم لما لم يجدوا الصاع غلب على ظنهم أنهم أخذوه. الثاني أنهم لم ينادوا أنكم سرقتم الصاع فلعل المراد أنكم سرقتم يوسف من أبيه يدل عليه ما رواه الصدوق في كتاب العلل بإسناده عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال في تفسير هذه الآية: إنهم سرقوا يوسف من أبيه، ألا ترى أنهم حين قالوا " ماذا تفقدون " قالوا: نفقد صواع الملك. ولم يقولوا: سرقتم صواع الملك. الثالث لعل المراد من قولهم * (إنكم لسارقون) * الاستفهام كما في قوله تعالى حكاية * (هذا ربي) * وإن كان ظاهر الخبر، وأيد ذلك بأن في مصحف ابن مسعود " أئنكم " بالهمزتين. 18 - عنه، عن أبيه، عن صفوان، عن أبي مخلد السراج، عن عيسى بن حسان قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: كل كذب مسؤول عنه صاحبه يوما إلا [كذبا] في ثلاثة: رجل كائد في حربه فهو موضوع عنه، أو رجل أصلح بين اثنين يلقي هذا بغير ما يلقي به هذا، يريد بذلك إصلاح ما بينهما، أو رجل وعد أهله شيئا وهو لا يريد أن يتم لهم. * الشرح: